

70111 - خروج المتزوج حديثاً للصلاة وغيرها - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما صحت الحديث الوارد في عدم خروج الزوج الذي بنى بزوجته حديثاً من بيتها لمدة معينة. وهل معناه ان يؤدي الصلوات المقصودة في البيت لا المراد ان اذا كان لها مرة - [00:00:00](#)

خصها بثلاث ليال ثم يدور على نسائه وان كانت بكرا لها سبع ثم يدور حاجاته المقصود انه يخص اول ما يتزوج ثلاث ليال ثم يدور اذا كان له زوجان والذكر يخصها بسبع ثم يدوم - [00:00:18](#)

للصلاة وغيرها مما يجب عليه - [00:00:44](#)